



كلية الحقوق
قسم القانون التجاري

براءات الاختراع وصناعة الدواء وفقاً لأحكام كلاً من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية واتفاقية (التريبس)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق
من كلية الحقوق، جامعة القاهرة

من الباحث

محمود محي الدين محمد أحمد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

- الأستاذ الدكتور / سميحة مصطفى القليوبى مشرفاً و رئيساً
أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة القاهرة
- الأستاذ الدكتور / رضا محمد عبيد عضواً
أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة بنى سويف
- الأستاذ الدكتور / خليل فيكتور تادرس مشرفاً و عضواً
أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد - كلية الحقوق - جامعة القاهرة
- الأستاذ الدكتور / أحمد فاروق وشاحى عضواً
أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد - كلية الحقوق - جامعة القاهرة

قال تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ
مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ^(١)

صدق الله العظيم

(١) الإسراء، الآية ٨٥.

(قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ)
« ما أنزل اللهُ من داءٍ، إلَّا أنزلَ معه دواءً، علِمه من علِمه،
وجهِله من جهِله، إلَّا السَّامُ؛ قيلَ يا رسولَ اللهِ: وما السَّامُ ؟ قال:
المَوْتُ »^(١)

(١) الراوي ، أبو سعيد الخدري، المحدث: ابن عبد البر - المصدر: التمهيد - الصفحة أو
الرقم: ٢٨٣/٥ .

خلاصة حكم المحدث: صحيح ، صححه البخاري ومسلم.

الأصل في العلم المحاولة، والأصل في التعليم هو الخطأ، ومن
المحاولة والخطأ نكتشف شيئاً جديداً، نكتشفه في أنفسنا ونكتشفه
من حولنا، إذ الأصل في الحياة هو الاستكشاف والبحث والتنقيب
لنتعلم ونعرف^(١)

(١) د. عادل صادق، كيف تصبح عظيماً؟، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١،
ص ١٥١.

الإهداء

أهدى هذا العمل المتواضع إلي روح أبوائى أسكنهما الله
فسيح جناته

وإلي إختوتي الأعزاء أغلي ما أملك في هذه الحياة

وإلي ابنة العم الغالية زوجة أخي الأكبر والتي هي بمثابة
الأم

وإلي زوجتي الحبيبة

الباحث

شكر وتقدير

أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلي أستاذة الأجيال ونبراس القانون التجاري وعلم من أعلام فقهاء القانون بالوطن العربي ،الأستاذة الدكتورة سميحة مصطفى القليوبي، أستاذ القانون التجاري والبحري، بكلية الحقوق، جامعة القاهرة، علي تفضلها بقبول الإشراف علي هذه الرسالة.

وأقدم باسمي آيات الشكر والعرفان والتقدير إلي الأب الغالي والأستاذ الفاضل والمحاضر الفذ، الأستاذ الدكتور رضا محمد عبيد، أستاذ القانون التجاري والبحري، بكلية الحقوق، جامعة بني سويف وعميدها الأسبق ، علي قبول سيادته مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها.

و أتوجه باسمي آيات الشكر والعرفان والتقدير إلي الأستاذ العلامة النابغة الدؤب ،كريم العلم ،رفيع الخلق، الباحث الكبير ،الأستاذ الدكتور أحمد فاروق وشاحي، أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد ، بكلية الحقوق ، جامعة القاهرة ،علي قبول سيادته مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها.

والشكر كل الشكر إلي أفضل الأساتذة خلقاً وأعظمهم تواضعاً و أدباً الأستاذ الدكتور خليل فيكتور تادرس، أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد، بكلية الحقوق، جامعة القاهرة ،علي قبول سيادته الإشراف علي هذه الرسالة ، حيث أحاطني بحسن إشرافه وببالغ اهتمامه ولم يدخر جهداً لإخراج هذا البحث إلي النور.

و لا يفوتني في هذا المقام أن أتوجه بالدعاء إلي روح المرحوم الفقيه
الأستاذ الدكتور محسن شفيق؛ والذي ما زالت كتاباته تُضيء الطريق
للباحثين ، حيث ترك لنا مؤلفات قيّمة استقينا منها الكثير .

و أتوجه بعظيم الشكر والامتنان إلى إختوتي الأعزاء علي وقوفهم بجانبني
ودعمهم لي حتي أنتهي من هذه الرسالة ولولا تشجيعهم لما كنت أقف في
هذا الموقف أبداً.

وأتوجه بشكر خاص إلي ابنة العم الغالية زوجة أخي الأكبر علي مساندتها
لي طوال السنوات السابقة والتي كانت بمثابة الأم.
والشكر موصول إلي زوجتي التي ساندتني ودّعتني لكي أنجز هذه الرسالة.
كما لا يفوتني أن أشكر كل من ساهم في إنجاز هذا العمل وهم كثر لا يسع
المقام لذكرهم فلهم مني كل الشكر والعرفان والتقدير ،،،

الباحث

المقدمة

إن أسمى ما يمتلكه الإنسان هو العقل، والذي ميزه - الله سبحانه وتعالى - به عن سائر المخلوقات الأخرى، فالإنسان هو المخلوق العاقل، وبالعقل يبني محيطه، ويحمي وجوده، وتلك آية من آيات الله في خلقه^(١)، فإذا كان مخ الحيوان يحتوى على مناطق الإحساس والغرائز، فإن مخ الإنسان يحتوى على منطقتين أخريين هما منطقة التفكير الإبداعي وحل المشكلات ومنطقة العاطفة والضمير والمشاعر^(٢).

والاختراع هو أسمى وأعظم ما ينتجه العقل، بل إنه من أروع ثماره، حيث يزيل عن الإنسان أسباب الشقاء والتعب، والاختراع كما يقول عنه البعض^(٣): هو الخطوة الأولى لعقل الإنسان و به يميز عن الحيوان ويمكنه شئياً فشيئاً من السيطرة على العالم.

وحرى بالذكر أنه ليس كل إنسان عاقل قادراً على الاختراع والابتكار وتقديم ما يفيد البشرية؛ حيث إن الاختراعات إنما هي نتاج السعي نحو المعرفة والتفكير العميق، والجد في العمل واكتساب المهارات والمعارف؛ لذلك نجد المخترع الأمريكي الشهير "توماس ألف إيدسون" يقول إن أي اختراع إنما هو نتيجة (٩٩% عرق و ١% الهام)^(٤)

لذلك فإن الحق الفكري أو الذهني؛ أصبح من الحقوق التي تربعت بدون

(١) حياة شبراك، حقوق صاحب براءات الاختراع في القانون الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الإدارية جامعة بن عكوك، الجزائر، ٢٠٠٢، ص ١.

(٢) د. عادل صادق، كيف تصبح عظيماً؟، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١، ص ١٥١.

(٣) Robert CHEVALLIER: Le droit de la propriété industrielle (protection des inventions des marques et des modèles) entreprise moderne d'édition. Paris (sans date) p, 26.

(٤) وهو مخترع أول جهاز لتسجيل الصوت (الفونوغراف) في ١٦ يونيو ١٨٨٨.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٨-١
.....	
الباب التمهيدي	٩
الجدور التاريخية لكلاً من قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية واتفاقية التريس	
الفصل الأول: الجدور التاريخية لقوانين حماية حقوق الملكية الفكرية	١٣-١٤
ومراحل تطورها في مصر	
المبحث الأول: الجدور التاريخية لقوانين حماية حقوق الملكية الفكرية في	١٥-
مصر	
المبحث الثاني: مراحل تطور قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية في	٢٩-٣٠
مصر	
المطلب الأول: القوانين السابقة على قانون حماية حقوق الملكية	٣١-٣٣
الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢	
المطلب الثاني: القانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٢ المتعلق بحماية حقوق	٣٤-٤٢
الملكية الفكرية	
الفصل الثاني: اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية	٤٣-٤٤
الفكرية "تريس"	
المبحث الأول: ماهية هذه الاتفاقية والجدور التاريخية لها	٤٥
المطلب الأول: ماهية اتفاقية التريس	٤٦-٥٢
المطلب الثاني: الجدور التاريخية لاتفاقية "تريس" وتطورها	٥٣
الجدور التاريخية لاتفاقية "تريس"	٥٣-٥٩

الموضوع	الصفحة
تطور اتفاقية " ترس " و المفاوضات حول موضوعات الملكية الفكرية.	٦٣-٦٠
المبحث الثاني: المبادئ العامة لاتفاقية " ترس " وعلاقتها ببراءة الاختراع	٦٦-٦٤
في الصناعات الدوائية	
المطلب الأول: المبادئ العامة لاتفاقية " ترس".....	٦٧
مبدأ المعاملة الوطنية	٦٨
مبدأ الدولة الأولي بالرعاية	٦٩
المطلب الثاني: تأثير اتفاقية "ترس" علي براءة الاختراع في الصناعات	٧٨-٧١
الدوائية	
الباب الأول	٨٤-٧٩
تعريف براءة الاختراع الدوائية و تكييفها القانوني	
والشروط الشكلية والموضوعية المتطلبة للحصول عليها	
الفصل الأول: تعريف براءة الاختراع الدوائية وتكييفها القانوني	٨٦-٨٥
المبحث الأول: تعريف براءة الاختراع	٩٧-٨٧
المبحث الثاني: التكيف و الأساس القانوني لبراءة الاختراع الدوائية	٩٨
المطلب الأول: التكيف القانوني لبراءة الاختراع	١٠٦-٩٩
المطلب الثاني: الأساس القانوني الذي تبنى عليه حماية الاختراع عن	١٠٩-١٧
طريق البراءة	
نظرية الحقوق الشخصية (القانون الطبيعي)	١٠٩
نظرية الازدواجية	١١١
الفصل الثاني: الشروط الموضوعية لبراءة الاختراع الدوائية وفقاً لأحكام	١١٥
قانون حماية حقوق الملكية الفكرية واتفاقية الترس	
المبحث الأول: أن يكون الاختراع الدوائي مشتملاً على ابتكار	١١٨
المطلب الأول: ما هو الابتكار	١١٩
المطلب الثاني: صور الابتكار القابلة للحصول على البراءة	١٢٢

الموضوع	الصفحة
ابتكار إنتاج صناعي جديد	١٢٤
ابتكار طريقة صناعية جديدة	١٢٨
ابتكار تطبيق جديد لوسائل أو طرق صناعية معروفة	١٣١
اختراع التعديل أو التحسين أو الإضافة لاختراع سبق منح براءة عنه .	١٣٤
اختراع التركيب	١٣٨
المطلب الثالث: المعايير التي يتم علي أساسها اعتبار الاختراع ابتكاراً	١٤٣
يستوجب الحماية القانونية	
المبحث الثاني : جدة الاختراع الدوائي	١٤٨
المطلب الأول: تعريف الجدة	١٤٩
المطلب الثاني : أنواع الجدة والجدة التي اعتمدها المشرع المصري ...	١٥٩
الجدة النسبية	١٥٩
المطلب الثالث: حالات فقد الاختراع لشرط الجدة	١٦٣
الجدة المطلقة	١٦٠
الحالة الأولى: إذا كان قد سبق طلب إصدار براءة اختراع أو	١٦٠
صدرت براءة عنه أو عن جزء منه في جمهورية مصر	
العربية أو في الخارج قبل تاريخ تقديم طلب البراءة.المطلب	
الثالث حالات فقد الابتكار لشرط الجدة	
الحالة الثانية : سبق استعمال أو استغلال الاختراع	١٦٧
الحالة الثالثة : الإفصاح عن وصف الاختراع داخل مصر أو	١٧٠
خارجها :	
المبحث الثالث : القابلية للتطبيق الصناعي	١٧٩
.....	

الموضوع	الصفحة
المبحث الرابع : عدم مخالفة الاختراع للنظام العام والآداب	١٨٥
المطلب الأول: الاختراعات التي يكون من شأن استغلالها المساس بالأمن القومي أو الإخلال بالنظام العام أو الآداب العامة	١٨٩
.....	
المطلب الثاني: الأضرار الجسيمة بالبيئة أو الإضرار بحياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات	١٩٢
المطلب الثالث: الاكتشافات و النظريات العلمية والطرق الرياضية والبرامج والمخططات	١٩٣
المطلب الرابع: طرق تشخيص وعلاج وجراحة الإنسان والحيوانات ..	١٩٩
المطلب الخامس: النباتات والحيوانات أيا كانت درجه ندرتها أو غرابتها، وكذاك الطرق التي تكون في أساسها بجيلوجية لإنتاج النباتات أو الحيوانات	٢٠٦
المطلب السادس: الأعضاء والأنسجة والخلايا الحية والمواد البيولوجية الطبيعية والحمض النووي والجينوم	٢١٠
الفصل الثالث: الشروط الشكلية لبراءة الاختراع الدوائية	٢١٣
المبحث الأول: تقديم طلب الحصول على براءة الاختراع الدوائية ومن له الحق قانوناً في تقديم هذا الطلب	٢١٥
المطلب الأول: تقديم طلب الحصول على براءة الاختراع الدوائية	١١٥
تقديم الطلب	١١٥
البيانات التي يجب أن يتضمنها طلب الحصول على براءة الاختراع الدوائية	١١٧
مرفقات طلب الحصول على براءة الاختراع الدوائية	٢١٩

الصفحة	الموضوع
٢١٥	الوصف التفصيلي للاختراع باللغة العربية
٢٢٥	الرسوم الهندسية
٢٢٦	مشروعية الحصول على المواد البيولوجية النباتية أو الحيوانية
٢٣٠	إيداع مزرعة حيه إذا كان الطلب متعلقاً بكائنات دقيقة
٢٣١	سجل القيد
٢٣٣	الفهرس الأبجدي :
٢٣٤	المطلب الثاني: من له الحق قانوناً في تقديم طلب الحصول على براءة الاختراع الدوائية
٢٣٤	الجانب الإيجابي.....
٢٥١	الجانب السلبي.....
٢٥٣	المبحث الثاني: فحص مكتب براءات الاختراع لطلب البراءة الدوائية والآثار المترتبة عليه
٢٥٤	المطلب الأول: فحص مكتب براءات الاختراع المصري لطلب براءة الاختراع الدوائية
٢٥٥	النظام الأول: حرية التسليم
٢٥٧	النظام الثاني: الفحص السابق للاختراع
٢٦٠	النظام الثالث : النظام الوسط بين النظامين السابقين
٢٦٤	المطلب الثاني: الآثار التي تترتب على تقديم طلب البراءة
٢٦٤	الأثر الأول: حق الأسبقية.....
٢٦٩	الأثر الثاني : بدأ سريان مدة الحماية القانونية لبراءة الاختراع الدوائية
٢٨٠	الأثر الثالث: حق المخترع في الاستفادة من اختراعه
٢٨٠	الأثر الرابع: الإعلان عن هذا الطلب وإتاحته للجمهور للإطلاع عليه.

الموضوع	الصفحة
إتاحة الطلب للجمهور للإطلاع عليه	٢٨٤
الاعتراض على طلب البراءة و اختصاص لجنة التظلمات	٢٨٥
لجنة التظلمات من القرارات التي يصدرها مكتب براءات الاختراع المصري	
تشكيل اللجنة	٢٨٧
اختصاصات اللجنة	٢٨٩
ثانياً: التظلم من قرارات المكتب	٢٩٠
الطعن على القرارات التي تصدرها لجنة التظلمات	٢٩٠
الاعتراض من قبل وزير الصحة	٢٩١
صدور القرار بمنح براءة الاختراع الدوائية	٢٩٣
الباب الثاني	٢٩٦
آثار صدور القرار بمنح براءة الاختراع الدوائية وتأثيرها على الصناعات الدوائية	
الفصل الأول: آثار صدور القرار بمنح براءة الاختراع الدوائية	٣٠٢
المبحث الأول: حقوق صاحب براءة الاختراع الدوائية	٣٠٣
المطلب الأول: احتكار براءة الاختراع الدوائية	٣٠٤
البراءة الدوائية المملوكة لشركة الدواء	٣٠٧
تأقيت حق احتكار استغلال البراءة	٣٠٨
الاستثناءات الواردة على هذا الحق	٣٠٩
الاستنفاد الدولي	٣١٠
استخدام الاختراع في الأعمال المتعلقة بأغراض البحث العلمي ...	٣١٣
قيام الغير بصنع منتج دوائي أو استخدام طريقة لصنع منتج دوائي داخل جمهورية مصر العربية وذلك قبل تقديم طلب الحصول على	٣١٥

الموضوع	الصفحة
براءة اختراع لهذا المنتج أو طريقة الصنع	
لاستخدام غير المباشر لطريقة الإنتاج محل الاختراع للحصول على	٣١٧
منتجات أخرى	
استخدام الاختراع محل الحماية في وسائل النقل التابعة لإحدى لدول	٣٢٠
الأعضاء	
صنع أو تركيب أو استخدام أو بيع المنتج محل الحماية بهدف	٣٢٠
التسويق بعد انتهاء فترة الحماية القانونية	
المطلب الثاني: حق التصرف في براءة الاختراع الدوائية	٣٢٧
حقه في التنازل عن البراءة	٣٢٧
حقه في رهن البراءة	٣٣٣
الترخيص باستغلال براءة الاختراع الدوائية	٣٣٦
الفرق بين عقد الترخيص الجزئي والتنازل الجزئي	٣٤١
التزامات المرخص مالك البراءة	٣٤٢
التزامات المرخص له	٣٤٥
المبحث الثاني: الالتزامات التي تقع على عاتق صاحب براءة الاختراع	٣٤٧
الدوائية	
المطلب الأول: الالتزام بدفع الرسوم السنوية المستحقة على البراءة .	٣٤٨
المطلب الثاني: الالتزام باستغلال الاختراع الدوائي والجزاء الذي يترتب	٣٥٠
على عدم الاستغلال أو التعسف فيه	
استغلال الاختراع محل البراءة	٣٥١
الترخيص الإجباري لبراءة الاختراع الدوائية	٣٥٣
تعريف الترخيص الإجباري	٣٥٥
الجهة المختصة بإصدار الترخيص الإجباري وإجراءات صدوره.	٣٥٦

الموضوع	الصفحة
الفرع الثالث: حالات الترخيص الإجباري	٣٥٨
أعراض المنفعة غير التجارية ومواجهة حالات الطوارئ ودعم	
الجهود الوطنية	٣٦٠
طلب وزير الصحة في أية حالة من حالات عجز كمية الأدوية	
المحمية بالبراءة عن سد احتياجات البلاد، أو انخفاض جودتها	٣٦٥
رفض صاحب البراءة الترخيص للغير رغم عرض شروط مناسبة ..	٣٨٠
عدم استغلال الاختراع في مصر أو كان الاستغلال غير كاف أو	
توقف استغلال هذا الاختراع	٣٨٢
تعسف صاحب البراءة أو ممارسة حقوقه على نحو مضاد للتنافس.	٣٨٩
الاختراعات المرتبطة	٣٩٣
الاختراعات المتعلقة بتكنولوجيا أشباه الموصلات	٣٩٣
شروط منح الترخيص الإجباري	٣٩٤
الشروط التي تتعلق بطالب الترخيص	٣٩٤
الشروط التي تتعلق بصاحب براءة الاختراع الدوائية	٤٠٦
الشروط التي تتعلق بالترخيص ذاته	٤١١
الفصل الثاني: الصناعات الدوائية وأثر براءة الاختراع عليها	٤١٦
المبحث الأول: ماهية الدواء و تطور صناعة الدواء في مصر	٤٢٠
المطلب الأول : تعريف الدواء والشروط الواجب توافرها فيه وخصائصه	٤٢١
أولاً: أنه مادة أو مركب ذات أصل متنوع	٤٢١
ثانياً: أنه مادة ذات استخدام متعدد	٤٣٣
ثالثاً: أنه مادة ذات استعمال متعدد	٤٣٤
المطلب الثاني : تاريخ تطوير الصناعات الدوائية في مصر	٤٣٥

الصفحة	الموضوع
٤٣٥	المرحلة الأولى (١٩١٩ : ١٩٣٩)
٤٣٦	المرحلة الثانية (١٩٣٩ : ١٩٥٢)
٤٣٧	المرحلة الثالثة (١٩٥٢ : ١٩٦١)
٤٣٩	المرحلة الرابعة (١٩٦٢ : ١٩٧٥)
٤٤١	المرحلة الخامسة (١٩٧٥ : ١٩٨٣)
٤٤٢	المرحلة السادسة: إنشاء هيئة القطاع العام للأدوية و الكيماويات والمستلزمات الطبية(١٩٨٣م).....
٤٤٤	المرحلة السابعة (صدور قانون قطاع الأعمال)
٤٤٥	حجم سوق الدواء المصري في مطلع القرن الحادي والعشرين ...
٤٤٨	المبحث الثاني: مدي تأثير الصناعات الدوائية ببراءة الاختراع.....
٤٥٢	حقيقة ارتفاع الأسعار نتيجة توقيع مصر على اتفاقية التريس
٤٥٨	كيفية مواجهة ارتفاع أسعار الأدوية في حالة حدوث ذلك
٤٥٩	أولاً: استبعاد المشروع المصري منح براءات الاختراع في بعض المجالات الحيوية التي تمس الصحة العامة
٤٥٩	ثانياً: جواز استخدام المنتج الدوائي المشمول بالحماية عن طريق البراءة في كافة أغراض البحث العلمي دون أن يعد ذلك اعتداءً على حقوق مالك البراءة
٤٦٢	ثالثاً: جواز قيام الشركات المنافسة للشركات التي تستغل البراءة بتصنيع الأدوية المحمية
٤٦٣	رابعاً: اشتراط الجودة المطلقة في الاختراع
٤٦٥	خامساً: الاستيراد الموازي والاستنفاد الدولي
٤٦٦	سادساً: نظام التراخيص الإجبارية

الصفحة	الموضوع
٤٧٣	سابعا: وضع ضوابط للحد من ارتفاع الأسعار أو عدم توفير المنتج المشمول بالحماية عن طريق البراءة في السوق أو طرحها بشروط مجففة
٤٧٤	ثامنا: إنشاء صندوق لموازنة أسعار الدواء غير المعد للتصدير ..
٤٧٩	تاسعا: نظام التسعير الجبري
٤٧٩	عاشرا: انتهاء صلاحية براءات الاختراع على الأدوية الرائجة الرئيسية
٤٨٠	الخاتمة
٤٨٨	قائمة المصادر و المراجع
٥١٥	الملاحق
٥٥٣	الفهرس

ملخص الرسالة

ألزمت اتفاقية الترس الدول الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية منح براءات الاختراع في كافة ميادين التكنولوجيا ، الأمر الذي استتبع دخول المنتجات الدوائية ضمن المواد التي يجب منح براءة الاختراع لها ، بعد أن كانت جميع الدول النامية لا تُجيز منح براءة الاختراع للمنتجات الدوائية ومن بينها مصر حتى عام ٢٠٠٥ ، وبموجب ذلك فقد عملت جميع الدول الأعضاء بالمنظمة على تعديل قوانينها الداخلية بما يتلاءم مع أحكام هذه الاتفاقية .

فكانت هذه الدراسة للإلقاء الضوء على منح براءات الاختراع في الصناعات الدوائية وأثر ذلك على صناعة الدواء في مصر ، حيث أوضحت الجذور التاريخية لقوانين براءات الاختراع وتطورها في مصر منذ عام ١٩١٩ حتى ٢٠٠٢ ، وبيان ماهية اتفاقية الترس وجذورها التاريخية ومبادئها العامة وتأثيرها على براءات الاختراع الدوائية، وبيان الشروط الموضوعية والشكلية المطلوبة قانوناً للحصول على براءة الاختراع الدوائية .

ثم الآثار التي تترتب على صدور القرار بمنح براءة الاختراع الدوائية ، وتأثير براءة الاختراع على الصناعات الدوائية في مصر .